

قرار رقم (٢٧٠) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١٠

بشأن الموافقة من حيث المبدأ

على تأسيس شركة / لوكتون لاستشارات التأمين - مصر (ش.م.م)

LOCKTON INSURANCE CONSULTANTS SAE

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٩٣) لسنة ٢٠١٨ بشأن شروط وقواعد وإجراءات الترخيص والقيود لمزاولة النشاط لشركات خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وخبراء التأمين الإستشاريين (شخص اعتباري)، وعلى الطلب المقدم من شركة / لوكتون لاستشارات التأمين - مصر (ش.م.م) تحت التأسيس LOCKTON INSURANCE CONSULTANTS SAE للحصول على موافقة الهيئة من حيث المبدأ على استكمال إجراءات تأسيس الشركة مع الجهة الإدارية المختصة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٤٩٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٨ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قــــــــــــرر

- مادة (١):** الموافقة من حيث المبدأ على اتخاذ إجراءات تأسيس شركة / لوكتون لاستشارات التأمين - مصر (ش.م.م) LOCKTON INSURANCE CONSULTANTS SAE وفقاً لأحكام القانون المصري ، والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ، مع الجهة الإدارية المختصة.
- مادة (٢):** يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

